

إجابة نموذجية-امتحان السداسي الثاني من السنة الجامعية 2024-2025.

السنة الأولى-المجموعة 2- التنظيم القضائي

أ.ة. عفيف بهية

الإجابة على السؤال الأول: خطأ: (7ن)

سقوط الخصومة لا يؤدي إلى انقضاء الحق المدعى به، بل إلغاء كل الإجراءات السابقة، وإرجاع الأطراف للحالة التي كانوا عليها سابقا. حيث يمكن رفع دعوى من جديد، و منه البدء في خصومة جديدة.

الإجابة على السؤال الثاني: صحيح: (7ن)

يمكن مباشرة إجراءات الدعوى من غير صاحب الحق المدعى به، وذلك في الحالة التي يستحيل فيها على صاحب الدعوى الأصلي مباشرة الدعوى باسمه. مثلا ثبوت الصفة للولي والوصي عندما يكون صاحب الحق قاصرا، ثبوت الصفة للممثل القانوني للشخص المعنوي (يتوجب أن يتوفر في صاحب الصفة الإجرائية أهلية الأداء). كما يعترف القانون لبعض الهيئات والأشخاص بصفة التقاضي كالجمعيات، والنيابة العامة، كذلك في إطار الدعوى الغير مباشرة المقررة في القانون المدني.

الإجابة على السؤال الثالث: صحيح: (6ن)

تعد الأهلية شرط لصحة إجراءات الخصومة (شرط موضوعي)، بحيث يترتب على تخلفها بطلان الإجراءات. وما يعرف على الأهلية هو عدم استقرارها، وإمكانية تغييرها حتى أثناء السير في الدعوى. وعلى هذا الأساس أقر المشرع أثر على تغير الأهلية، حيث تعد من عوارض الخصومة، كما يترتب على تغييرها انقطاع أجل الطعن.

ملاحظة: يمكن للطلبة الاطلاع على أوراق الامتحان يوم الثلاثاء 27 ماي 2025 على الساعة الواحدة والنصف 13 سا و 30د بمدرج حناوي